

الدرس ٦ | التعليق على مسند الإمام أحمد | مسند علي بن أبي

طالب - رضي الله عنه | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا والحاضرين والسامعين. قال الإمام احمد رحمه الله تعالى في كتابه المسند في مسند علي - 00:00:00

ابن أبي طالب رضي الله تعالى عنه قال حدثنا يعقوب قال حدثنا أبي عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله ابن أبي سلمة عن مسعود ابن الحكم الانصار ثم الزرقى عن امه انها حدثته قالت لك اني انظر الى علي ابن أبي طالب رضي الله تعالى عنه وهو على - 00:00:23

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم البيضاء. حين وقف على شعب الانصار ذي حجة الوداع وهو يقول ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول انها ليست باليام صيام انما هي ايام اكل وشرب وذكر. قال حدثنا يعقوب وسعد قال - 00:00:43
فحديثنا ابي عن عبد الله بن شداد انه قال قال سعد بن الهادي سمعت علي رضي الله تعالى عنه يقول ما سمعت النبي صلى الله عليه واله وسلم يجمع اباه وامه لاحد غير سعد ابن ابي وقاص فاني سمعته يقول يوم احد - 00:01:03

سيرم يا سعد فداك ابي وامي. قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابيه عن ابن اسحاق قال حدثني ابراهيم ابن عبد الله ابن حنيف عن ابيه انه قال سمعت علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه يقول نهاني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا اقول - 00:01:23
عن تختم الذهب وعن لبس القسي والمغصفر. وقراءة القرآن وانا راكع وكساني حلة حلة من فخررت فيها فقال يا علي اني لم اكسكها لتلبسها. قال فرجعت بها الى فاطمة رضي الله تعالى عنها - 00:01:43

فأخذت بها لتطويعها معي فشققتها باثنتين. قال فقالت تربت يداك يا ابن ابي طالب ماذا صنعت؟ قال فقلت لها نهاني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن لبسها فالبس واكس نسائك. قال حدثنا سري - 00:02:03

جبن النعماني قال حدثنا ابو عوانة عن عن ابي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد عفوت لكم عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما. وليس فيه تسعين ومئة شيء - 00:02:23

فإذا بلغت مئتين فيها خمسة دراهم قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا علي بن صالح عن ابي اسحاق عن امر ابن مرة عن عبد الله ابن سلمة عن علي رضي الله تعالى عنه انه - 00:02:43

قال الله الا الله الحليم الكريم. لا الله الا الله العلي العظيم. سبحان الله رب السماوات السبع ورب العرش عظيم الحمد لله رب العالمين. قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا شريك عن عمران ابن طبيان عن ابي تحيا قال - 00:02:57

ما ضرب ابن ملجم علي رضي الله تعالى عنه الضربة قال علي رضي الله عنه افعلوا به كما اراد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان يفعل ببرجل اراد قتله فقال اقتلوه ثم حرقوه. قال حدثنا محمد بن سعيد بابن سعيد قال - 00:03:27

ابراهيم بن طهمان عن منصور عن المنھال ابن عمرو عن نعيم ابن دجاجة انه قال دخل ابو مسعود عقبة ابن عمرو الانصاري على علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فقال - 00:03:47

له علي انت الذي تقول لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الارض عين تطرف. انما قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا على

الناس مائة سنة وعلى الارض عين تطرف ممن هو حي اليوم. والله ان رخاء هذه الامة بعد مئة - 00:04:01

قال حدثنا معاوية بن عمر وابو سعيد قال احدثنا زائدة قال حدثنا عطاء بن السائب عن ابيه عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال جهز رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاطمة رضي الله تعالى عنها في خمير وقربة ووسادة ادم حشوها اذخر قال ابو سعيد -

00:04:21

قال حدثنا حسين بن محمد قال حدثنا شعبة عن سلمة والمجارد عن الشعبي انهم سمعاه يحدث ان علي رضي الله تعالى عنه حين رجم ما المرأة من اهل الكوفة ضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة. وقال اجلدها بكتاب الله وارجمها بسنة نبي الله - 00:04:41 صلى الله عليه واله وسلم. قال حدثنا سليمان ابن داود قال حدثنا عبد الرحمن يعني ابن ابي الزناد عن موسى ابن عقبة عن عبد الله ابن الفضل ابن عبد الرحمن - 00:05:01

ابن فلاان ابن ربيعة ابن الحارث ابن عبد المطلب الهاشمي عن عبدالرحمن الاعرج عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه كان اذا اقام الى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه ويصنع مثل ذلك اذا قضى - 00:05:11

طاعته واذا اراد ان يركع ويصنعه اذا رفع رأسه من الركوع ولا يرفع يديه بشيء من صلاته وهو قاعد واذا قام من سجدين ان رفع يديه كذلك وكبر. قال حدثنا علي ابن حفص قال اخبرنا وارقا عن منصور عن المنهال عن نعيم ابن دجاجة قال دخل ابو مسعود على - 00:05:31

رضي الله تعالى عنه فقال انت القائل قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يأتي على الناس مئات عام وعلى الارض نفس منفوسه انما قال الله صلى الله عليه واله وسلم لا يأتي على الناس مائة عام وعلى الارض نفس منفوسه ممن هو حي اليوم وان رخاء هذه الامة بعد - 00:05:51

قال حدثنا علي بن اسحاق قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الحجاج ابن ارضي اتى عن عطاء الخرساني انه حدثه عن مولى امرأته عن علي ابي طالب رضي الله - 00:06:11

الله تعالى عنه انه قال اذا كان يوم الجمعة خرج الشياطين خرج الشياطين يربثون الناس الى اسواقهم ومعهم الرايا وتقعد الملائكة على ابواب المساجد يكتبون الناس على قدر منازلهم السابقة والمصلى والذى يليه. حتى يخرج الامام فمن - 00:06:21 من الامام فانصت واستمع ولم يلغ كان له كفلان من الاجر. ومن نهى عنه فاستمع وانصت ولم يلغ كان له كفل من الاجر. ومن دنا من امام فلغا ولم ينصت ولم يستمع كان عليه خفلان من الوزر. ومن نهى عنه فلغا ولم ينصت ولم يستمع كان عليه كفل من الوزر. ومن - 00:06:41

قال صهن فقد تكلم. ومن تكلم فلا جمعة له. ثم قال هكذا سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم قال حدثنا خلف ابن الوليد قال حدثنا اسرائيل عن عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه واله وسلم لا - 00:07:01 تقوم الساعة حتى يتلمس الرجل من اصحابه كما تلتمس الضالة فلا يوجد. قال حدثنا خلف بن الوليد قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صاحب الربا اكله وشاهديه والمحل - 00:07:21

المحل له. قال حدثنا عفان قال حدثنا شعبة. قال اخبرنا ابو اسحاق قال سمعت هبيرة يقول. سمعت علي رضي الله تعالى عنه يقول يا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم او قال نهاني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن خاتم الذهب عن خاتم الذهب والقسي والميثاق - 00:07:41

قال حدثنا عفان وقال حدثنا مهيم قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال المكاتب بقدر ما ادى. قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن زيد الياامي عن سعد ابن عبيدة عن ابي عبدالرحمن عن - 00:08:01

يعنى رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بعث جيشا وامر عليهم رجلا. فاوقد نارا فقال ادخلوها فاراد ناس يدخلوها وقال اخرون انما فررنا منها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال للذين راجوا ان يدخلوا - [00:08:21](#)

لو دخلتموها ولم تزالوا فيها الى يوم القيمة. وقال للآخرين قولا حسنا وقال لا طاعة في معصية الله انما الطاعة في المعرف. قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا سمعت الاعمش يحدث عن عمرو ابن مرأة عن ابي عن ابي - [00:08:41](#)

البخترى عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه للناس ما ترون في فضل فضل عندها من هذه الماء فقال الناس يا امير المؤمنين قد شغلناك عن اهلك وضياعتك وتجارتك فهو لك. فقال لي ما تقول انت؟ فقلت قد اشاروا عليك - [00:09:01](#)

قال قل فقلت لم تجعل يقينك ظنا؟ فقال لتخرجن لتخرجن مما قلت فقلت اجل والله لاخرجن من اتذكر حين بعث النبي الله حين بعثك نبي الله صلى الله عليه واله وسلم ساعيا فاتنيت العباس بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه فمنع - 00:09:21
صداقته فكان بينكما شيء. فقلت لي انطلق معي الى النبي صلى الله عليه واله وسلم فوجدناه خاثرا فرجعنا. ثم غدونا ووجدناه طيب النفس فاخبرته بالذى صنع. فقال لك اما علمت ان عما الرجل صنوا ابى؟ وذكرنا له الذى رأيناه - 00:09:41
من فتوره في اليوم الاول والذى رأيناه من طيب نفسه في اليوم الثاني فقال انكما اتيتمانى في اليوم الاول وقد بقى عندي من الصدقة دينار فكان الذى رأيتما من خثوري له واتيت من واتيتمان اليوم وقد وجهتهما فذاك الذى رأيتما من طيب نفسي. فقال عمر رضي الله - 00:10:01

الله تعالى عنه صدقت والله لاشكرن لك الاولى والاخرة. قال حدثنا يونس وقال حدثنا ليث عن ابن عجلان عن محمد ابن كعب القراطسي عن عبد الله ابن منين شادة هادي بن الهادي عن عبد الله بن جعفر عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه انه قال لقني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم هؤلاء - 00:10:21

الكلمات وامرني ان نزل بي كرب او شدة ان اقولهن لا الله الا الله الکريم الحليم سبحانه وتعالى الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين قال حدثنا حسن بن موسى قال حدثنا احمد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن زادان عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت النبي 00:10:41 قال

صلى الله عليه واله وسلم يقول من ترك موضع شعرة شعرة من جنابة لم يصبها ماء فعل الله تعالى به كذا وكذا من النار. قال رضي الله تعالى عنه فمن ثم عاديت شعري. قال حدثنا حسن بن موسى قال حدثنا حماد عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل عن محمد ابن علي ابن الحنفي - 00:11:07

يأتي عن أبي رضي الله تعالى عنه انه قال كفن النبي صلى الله عليه واله وسلم في سبعة اثواب قال حدثنا أبو سعيد قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد ابن عبد الله - 00:11:27

الماجسون قال حدثنا عبد الله بن الفضل والماجشون عن الاعرج عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلی الله عليه وآله وسلم كان اذا كبر استفتح ثم قال وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفا مسلما وما انا من - 00:11:37

المشركين ان صلاتي ونسكي ومحبتي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين. وقال ابو التضر وانا اول

الله لا إله إلا أنت أنت ربى و أنا عبدك طمت نفسى واعترفت بذنبى - 00:11:37
أغفر لي ذنبى جمیعا لا يغفر الذنوب إلا أنت. واهدى لاحسن الاخلاق لا يهدى لاحسنها إلا أنت. واصرف عنى لا يصرف عنى سبئها إلا أنت. تبارك رب العالمين. لا يغفر ماتمرد إله، مكانه إذا رکع 00:12:17

اللهم لك ركعت وبك امنت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظامي وعصبي. واذا رفع من الركعة قال ربنا ولك الحمد

وإذا سحد قال اللهم لك سحدت وبك اممت ولك اسلمت سحد وحه للذئ خلقه فصوره فاحس صوره فشة سمعه وبصره فتيارك الله

احسن الخالقين. فاذا سلم من الصلاة قال اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخررت وما اسررت وما - 00:12:57

اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني. انت المقدم وانت المؤخر لا الله الا انت. قال حدثنا الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين يعيين مبادى الامام احمد رحمة الله تعالى في مسنده وقل الرصد سبع مئة وثمانين نعم قال - 00:13:17
يعقوب حدثنا ابي عن ابن اسحاق حدثنا عبد الله ابن ابي سلمة عن الحكم الانصاري ثم الزرق عن امه انها حدثته قالت لك اني انظر فكأني انظر الى علي ابي طالب رضي الله - 00:13:47

تعالى عنه على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضاء حين وقف على شعب الانصار في حجة الوداع وهو يقول ايهم والناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انها ليست باليام اكل انها - 00:14:07

ليست باليام صيام انما هي ايام اكل وشرب. هذا الحديث دل عليه ايضا احاديث اخرى ان ايام التشريق هي ايام اكل وشرب. وذكر الله عز وجل. وهو في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه - 00:14:27

وسلم قال ذلك. اما هذا الاسناد فيه ابن اسحاق محمد ابن اسحاق. ومحمد ابن اسحاق اذا وافق الثقات فحديثه يقبل. واذا خالفه احاديث يرد وهنا قد وافق الثقات رحمة الله تعالى. الحديث صحيح فان ايام التشريق ليس - 00:14:47

باليام صيام وانما هي ايام اكل وشرب وذكر. وبهذا قال عامة العلماء اكثراهم ان ايام التشريق لا يشرع ثيابها منهم من يرى ذلك على الكراهة ومنهم من يرى ذلك على التحرير. ومنهم من جوز صيامها للممتنع - 00:15:07

فقط بل من لم يجد الهدى فانه يصوم ثلاثة ايام في الحج ويصوم ايام التشريق سبعة ايام يصوم سبعة ايام الحج يصوم ثاني ايام الحج والسبع اذا رجع الى اهله فقالوا يصوم ثلاثة ايام هذه ايام التشريق والسبعة يكون في اهله. وقال بذلك ابن عمر وعائشة - 00:15:27

رضي الله تعالى عنها فهذا الحديث فيه ابن اسحاق وكما ذكرت ان ابن اسحاق اذا وافق فحديثه يقبل. وابن مسعود الحكم فله رؤية. مسعود الحكم له رؤية. ثم امه هذه امه هي حبيبة بنت - 00:15:47

ابن ابي خيثمة ابن مسعود الحكم ذكر ابن حبان في في الثقات وذكر الذهبي في الصحابيات وقال يا صاحبي وكذا قال ابن حجر. فالحديث اسناده صحيح ويبقى تفرد باسحاق وقلت ان ابن اسحاق اذا وافق الثقات فحديث صحيح وهذا - 00:16:07

اما وافقهم فيه. قال ايضا حدثنا يعقوب حدى يعقوب وسعد. قال حدثنا ابي ابن سعد ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله ابن شداد قال سعد ابن سمعت علي رضي الله يقول ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يجمع ابا وامه باحد غير سعد ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه - 00:16:27

خير سائل وقاص رضي الله تعالى عنه فكان يقول له ارمي فداك ابي وامي. وهذا حديث صحيح قد رواه البخاري ومسلم. وهنا مسألة هل يشرع ان يفدي غير النبي صلى الله عليه وسلم بوالديه. لا شك اما النبي صلى الله عليه وسلم فانه يفدي بالوالدين وبالاهل الارض جميعا - 00:16:57

اما غيره فيه تفصيل. ان كان الاب والام كافران اي كان الاب والام كافران. فيجوز ان يفدي المسلم بهما خاصة اذا كان المسلم من اهل الفضل ومن اهل نفع المسلمين. اما اذا كان الاب والام مسلمة - 00:17:17

اذا كان الاب والام سليمان فلا يجوز ان يفدي بهما غير رسولنا صلى الله عليه وسلم. فان فان قوله ابي وامي لغير النبي صلى الله عليه وسلم بعد من العقوق ان يقدم موت والديه على فلان من الناس او على فلان من الناس فهذا نوع من انواع - 00:17:37

العقوق انما هذا للنبي صلى الله عليه وسلم. قد يقول قائل النبي فدى سعدا بابيه وامه قلنا ان الكافر يجوز ان يفدي به المسلم اذا كان الاب كافر والام كافرة يجوز ان يفدي بالوالدين المسلم. بمعنى لو كان كلام الناس امه كافرة - 00:17:57

وهو كافر وعنه شخص من المسلمين الذي نفع الله به اهل الاسلام ليقول له فداك ابي وامي. اما اذا كان الاب مسلم والام مسلمة فلا ينبغي ان يفدي بهما احدا الا النبي صلى الله عليه وسلم. قال هنا علي قال حدث يعقوب حدثنا - 00:18:17

يعرف باسحاق حدثني ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه قال سمعت علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه يقول يقول دهاني

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اقول نهاكم عن تختم الذهب وعن لبس القسيم والمعصفر وقراءة القرآن وانا راكع - 00:18:37
وانا ساجد هذا الحديث اصله في مسلم وقد اختلف في اسناده من جهة من مسنن ابن عباس او مسنن علي لا شك في مسنن علي. لكن
مررت في رواية ابن عباس عن علي ومرة يروي عن علي مباشرة. والحديث - 00:18:57

ال الحديث صحيح رواه مسلم في صحيحه من طرق كثيرة عن علي رضي الله تعالى عنه وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى نهى
عن تختم الذهب وعن لبس القسي والمعصفر. اما الذهب فعلى رضي الله تعالى يقول هنا اقول نهاي - 00:19:17
ولا اقول دهاكم. وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى. ولا شك ان نهى النبي صلى الله تعالى يشمله ويشمل غيره او فاحكم
الشريعة لا تتفرق احكام الشريعة تتفرغ اذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم واحدا من امته عن امر من الامور فانه يشمل جميع -
00:19:37

ثم الا ان تكون هناك قرينة تدل على خصوص ذلك الشخص الذي خص بهذا النهي والا الاصل ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب فاذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم علي فان النهي لعلي ولغيره النهي لعلي ولغيره لكن علي رضي الله تعالى عنه - 00:19:57
من تقديره بالفاظ النبي صلى الله عليه وسلم قال اقول نهاي ولا اقول نهاي لان النبي عندما خاطبه خاطبه لوحده فتهبه علي
او ظن علي انه قد يكون الخطاب له. مع ان احاديث عن بيع الالبس الذهب كثيرة. لكن ابن عباس رضي الله تعالى عنه - 00:20:17
في وقت الرجل الذي كان لا يلبس خاتما من الذهب فالنبي ضرب على يده بشيء معه ثم قال يبعد احدكم الى جرة من النار فيجعلها بين
اصبعيه فالقاها الرجل فافاد هذا ان لبس الذهب محرم. وقد جاء في حديث البراء ابن عاز في الصحيح انه - 00:20:37
نهى عن لبس الذهب عن خاتم الذهب. فلبس الذهب محرم عند عامة العلماء. والنبي قال اخذ ذهبا وحريرا فقال هذا محرم على ذكور
امتي حل الاناث وان كان مرسلما. لكن احاديث تحريم الذهب صحيحة. وتدل على ان الرجل لا يجوز له - 00:20:57
ان يلبس ذهبا ان يلبس ساعة ولا آخاتم ولا اي شيء من الذهب لا يجوز رجل ان يلبسوا الا من ضرورة في طب كان يجعل سنا من
ذهب لحاجة وضرورة فلا حرج. قوله هنا عن تختم الذهب - 00:21:17

فاما تكون اما ان تكون هي حريم خالص او تكون مختلطة والمختلط اما ان يكون اكثره حريم واما ان يكون الحليب والصحيح ان
الحرير يحرم على الرجل سواء كان كثيرا او كان مساويا لغيره الا ان يكون بقدر اربع اصابع ما - 00:21:57

بقدر اربع اصابع فان الرجل يجوز له ان يلبس هذا الحرير او يلبسه لحاجة كحكة او والمعصفر هي الثياب التي
صبغت بالعصفر. لا الرجل ايضا ان يلبس المعصفر. وهي الثياب المغضفرة - 00:22:17

فهي من لباس النساء ومن لباس الكفار ايضا. فلا يجوز رجل ان يلبس المعصفر. قال ايضا وقراءة القرآن وانا راكع. وفي رواية قال وانا
راكع وساجد. وهذه دليل على ان القرآن لا يقرأ في حال الخضوع والذل - 00:22:37
بمعنى اذا ركع فلا يقرأ القرآن. واذا سجد فلا يقرأ القرآن. واذا كان المسلم يمنع من قراءة القرآن راكعا ساجدا فنقول ايضا له لا لا ينبغي
لك ان تقرأ القرآن وانت واسعا وجهك على الارض. ولا تقرأ وانت منحنى - 00:22:57

الا ان كان ذلك هو حالك لا تستطيع تبديله كاد يكون الانسان مريض وهو منحنى فلا يأس ان يقرأ القرآن. وكذلك ايضا اذا كان وظعه
مضطجع لا تستطيع القيام كأن يقول استلقي على مستلقي على وجهه ولا تستطيع تغيير حاله. قرأ ايضا القرآن وهو على هذه الحال
يكون حكمه خاص. اما مع القدرة - 00:23:17

فلا يقرأ القرآن الا وهو جالس او مضطجع. يقرأ عليه حال لكن لا يقرأ في حال هذا الخضوع والذل الذي هو حال الركوع وحال
السجود قال ايضا ثم قال وكساني حالة من سيرا فخرجت فيها. حالة من سيرها ايضا من حريم. فيها حريم وفيها - 00:23:37
من القطن والكتان فقال يا علي اني لم اكسك لتلبسها قال فرجعت بها الى فاطمة فاعطيتها لحيتها فقت بها لتطويعها معي فشققت

اثنتين قال فقلت فقلت تربت يداك يا ابن ابي طالب ماذا صنعت؟ قال فقلت لها دهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبسها

فالبسي - 00:23:57

اغسلى نسائك هذا عندما ذكرت اصله في صحيح مسلم واصله ايضا في البخاري لكن ليس بهذا اللفظ المطول انما فيه انه قال اتى اليه وسلم اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيرا فلبستها فرأيت الغضب في وجهي فشققت هذا لفظ البخاري مختصر -

00:24:17

في هذا اللفظ رواه البخاري مختصرًا. ورواه مسلم مطولا من حديث ابن ابن حنين عن علي رضي الله تعالى عنه وروي ايضا ابن عباس عن علي رضي الله تعالى عنه. ثم قال رحمة الله حدثنا سريح بن النعمان. حدثه ابو عوان عن ابي اسحاق السبئي عن عاصم عن عاصم - 00:24:37

نظام الراحة عن علي رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاسم قد عفوت لكم عن الخيل دقيق فهاتوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما وليس بتسعمئة شيء فإذا بلغت مائتين فيها خمسة دراهم هذا الحديث طويل -

00:24:57

وفي بعض الفاظه شيء من النكارة خاصة ما يتعلق في في بهيمة الانعام في بيت الانعام فيها الفاظ تخالف ما في الصحيح والحديث هنا موقف العالى وليس مرفوع النبي صلى الله عليه وسلم فالمحفوظ فيه ان من قول علي رضي الله تعالى عنه وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم انه - 00:25:17

قال ذلك رضي الله تعالى عنه. وقد جاء رواه زهير عن ابي اسحاق عن علي قوله قال زهير احسبه على النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر من كل اربعين درهما. وذكر وذكر بهيمة الانعام - 00:25:37

وذكر البقر فهذا الحديث اسداده فيه عاصم ابن وقد رواه الحاكم الاعور متابعا ل العاصم والحار ايضا فيه ضعف وقد ضعف ابن المدين ابو مبارك عاصم ابن زبرة. فالحديث في هذا الاسناد فيه هذه العلة. لكن لفظه من جهة ما ذكر هنا فصحيح. فقد جاء في صحيح -

00:25:57

ان النبي صلى الله عليه وسلم عفا عن عن صدقة الخيل والرقيق. وايضا جاء ان في كل مئتين في خمس اوراق ربع العشر فهذا ثابت سعيد الخدجي. فهذا اللفظ ذكره هدى احمد هو صحيح المعنى. وهو يدل عليه احاديث كثيرة جاءت في الصحيحين وفي -

00:26:17

غير الصحيحين. قال الترمذى رحمة الله تعالى قال الترمذى روى للحديث الاعمش ابو عوانة وغيره عن ابي اسحاق العاصم عن وروي سفيان بن عيينة وسفيان الثوري وغير واحد من اسحاق عن الحارث عن علي. وسألت محمد عن هذا الحديث فقال كلاما عندي صحيح عن اسحاق يحتمل - 00:26:37

ان يكون الله عنهم جميعا اي انه عن ابي اسحاق عن الحارث وعن ابي اسحاق عن علي ولو الصاغ فيه انه من قول علي رضي الله تعالى عنه قال حدثنا ابو احمد - 00:27:07

الزبيري حدث علي ابن صالح عن ابي اسحاق عن عمرو مرة عن عبد الله ابن سلمة المراد عن علي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الا اعلمك كلمات اذا قلتهن غفر لك. مع انه مغفور لك. لا الله لا الله الا الله الحليم - 00:27:17

الكريم لا الله الا الله العلي العظيم سبحانه الله رب السماوات السبع ورب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين الحديث هذا مرة يروى من طريق علي مرة يروى من طريق عبد الله بن جعفر مرة يروى عن طريق ام سلمة رضي الله تعالى عنها - 00:27:37

وقد ذكر الحديث ايضا رواه الترمذى من طريق ابي اسحاق عن انه قال قال وسلم الا اعلمك كلمات اذا غفر الله لك وان كنت مغفورة لك. قال قل لا الله الا الله العلي العظيم. لا الله الا الله الحليم الكريم - 00:27:57

لا الله الا الله سبحانه الله رب العرش العظيم. قال قال الترمذى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حيث ابن اسحاق عن الحارث. اذا الصواب في هذا الخبر - 00:28:17

قالوا من طريق ابي اسحاق من طريق ابي اسحاق عن الحارت عن علي. وليس كما ذكر هنا علي بن صالح فانه رواه عن ابي اسحاق
عن عمرو بن مرة عن عبد - 00:28:37

المراد عن علي وهذا اسناد لا يصح وقد قال شعبة عن مرجع عن عبد الله بن سلمة منكر اي انه يعل هذا الاسناد بالنكارة وعبد الله ابن سعد
المراد ايضا فيه فيه جهالة فالمحفوظ بهذا الخبر ما قاله الترمذى انه عن ابي اسحاق عن الحارت والhardt الاعور ضعيف. وحديث -

00:28:47

حديث آآ الكرب حديث ابن عباس في الصحيح ليس اذا كرمه شيء يقول لا الله الا الله العظيم الحليم لا الله رب العرش العظيم لا الله رب العرش الكريم هذا بال الصحيح في صحيح البخاري من حديث من حديث قتادة العالية عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه وهو احد الاحاديث الاربعة - 00:29:07

التي سمعها قتادة بن ابي العالية فيبقى عندنا ان هذا الاسناد معلم بهذه العلة وهو الاختلاف عن ابي اسحاق والصاوي فيه عن ابي اسحاق عن الحارت الاعور. الحديث احسن الله اليك روي عن علي - 00:29:27

جعفر ايضا دور جعفر. في هذا وقرب من هذا فيه اضطراب والصواب انه حديث ضعيف. انه يقال اذا خاف شيئا قال لو اذا قال الكرب لكتذا قال ان الله يغفر لك انه يغفر له. قال بعد - 00:29:47

حدثنا ابو احمد حتى شريك عن عمران ابن ظبيان عن ابي تحيا قال لما ضرب ابن ملجم علي رضي الله تعالى الضربة قال علي افعلوا به كما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفعل برجل اراد قتله فقالوا اقتلوه ثم حركوه هذا منكر - 00:30:07

اسناد ضعيف لا يصح منكر متنى وضعيف الاسناد. اما جهة ضعف من جهة الاسناد فيه فيه شريك ابن عبد الله النخعي وهو شيء الحفظ وبهم كثير الخطأ وعمران ابن ربيان ايضا قال البخاري فيه فيه نظر وضعفه غير واحد من - 00:30:27

قال ابن حبان كان ممن يخطئ. كان ممن يخطئ يبطل وكان قال ولكن لا يحتاج بمنفرد به فالبخاري يقول فيه نظر وقد روي بالتشيع وذكر العقيل في الضعفاء وذكر ايضا ابن عدي في الضعفاء. فهو - 00:30:47

لا يحتاج به على كل حال نقول هذا الخبر ضعيف ولا يصح. ومن جهة متنه فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يعذب بالنار الا رب النار والتعذيب بالنار لا يجوز. وقد انكر ابن عباس على علي عندما حرق الغالية. قال لو - 00:31:07

لقتلك من بدل دينه فاقتله ولم يحرقهم فان الله عز وجل فان نهى عن ذلك ثم قال محمد بن سابق المنصور عن المنهاب بن عمرو عن المعين دجاجة انه قال دخل ابو مسعود عقبة - 00:31:27

عمر الانصاري على علي رضي الله تعالى عنه. فقاله علي انت الذي تقول لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الارض عين تطرف انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الارض عين تطرف. من هو حي اليوم والله ان رخاء -

00:31:47

هذه الامة بعد مئة عام هذا الحديث فيه دعيب دجاجة وهو مقبول ومع ذلك المتن معناه صحيح والمتنا اصله البخاري ومسلم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك لا يتأنس مئة عام وعلى الارض نفس عين تطرف ومراد صلى الله عليه وسلم اي ليس يعني لا - 00:32:07

الناس مئة عام من قوله ذاك وفي الارض احد الحي من سمع كلامه سواء من سمعه او كان مولودا في ذلك الوقت ذلك القرن كله يخرم من قول النبي صلى الله عليه وسلم. وقد قال ذلك في سنة في السنة العاشرة. فيبعد مئة سنة وعشرين سنين - 00:32:27

لا يبقى احد ممن كان حيا في ذلك الوقت. بمعنى عندما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجعل الناس مائة عام كل من كان مولودا في ذلك الوقت لا يأتي عليه مئة سنة الا وهو ميت. واما من ولد بعد ذلك فانه يبقى بعد ذلك. ولذا قال ابن - 00:32:47

قال الذهبي وغيره كل من ادعى الصحابة بعد المئة وعشرين فهو كاذب. كلما ادعى الصحابة بعد مئة وعشرين فهو كاذب بمعنى ان اخر الصحابة من مات بين المئة والمئة وعشرين. من قال له بعد مئة وعشرين فهو كاذب. لان الصحابة - 00:33:07

لم يقله احد بعد مئة وعشرين بل ماتوا قبل ذلك. انس مات في التسعين وهو من اكبر من بقي؟ ابن مات في سنة ثمانية وتسعين وهو

تأخر فيبقى عندنا ان بعد مئة وعشرة لا يبقى احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكل من يدعى - 00:33:27

بعد ذلك فهو دجال من الدجاجلة كما ذكر الذهب لترجمة رطل الهندي انه قال ادعى الصحبة يقول وما ادرك ما رتل دجال من الدجاجلة. ادعى الصحبة بعد المئة السادسة. القرن السادس قال هو صاحبى عليه من الله ما يستحق - 00:33:47

قال بعد ذلك اسناد جيد لا بأس به. قال حدثنا معاوية بن عمرو وابو سعيد قال حدثنا زائدة حدثنا عطاء بن السائب عن ابيه عن علي قال جهز وسلم فاطمة في خمير وقربة ووسادة ووسادة حشوها اذخر قال ابو سعيد - 00:34:07

قال ابو سعيد ليف هذا الاسناد لا بأس به يحسن ولا بأس به ولا ينبني عليه حكم انما فيه ان النبي صلى الله عليه جهز لعلي بهذه بهذا الجهاز في خمير وقربة ووسادة ادب حشوها اذخر اي ليف - 00:34:27

فهذا الاسناد فيه عطاء بن السائب وقد سمع منه زائدة بعد الاختلاط لكن مع ذلك نقول لا ينبني عليه لا ينبني عليه آه حكم وقد قيل ان زائدة سمع من عطاء قبل الاختلاط. نقل ذلك الطبراني - 00:34:47

ونقلوا عنه الحافظ ابن حجر. قال بعد ذلك حدثنا حسين محمد حدثنا شعبة عن سلمة والمجالد عن الشعبي انهم سمعوا يحدث ان علي رضي الله تعالى عنه حين رجم المرأة من اهل الكوفة ضربها يوم الخميس - 00:35:07

يوم الجمعة رجب الجمعة قال اجلدها بكتاب الله عز وجل وارجلها بسنة النبي صلى الله عليه وسلم. هذا الحديث صحيح من طريق شوي بعد سلم بن كهيل عن الشعبي عن علي. قد سمع علي وقد سمع الشعب بن علي. والحديث اصله في البخاري القصة اصلها - 00:35:27

في البخاري رواه شعبة عن سلمة عن الشعبي يحدث عن علي قال قال رجل المرأة يوم الجمعة وقال رجمت وبسنة وسلم الحمد لله فالحديث الصحيح وعلى رضي الله عنه كان مذهب رضي الله تعالى عنه كان مذهب الجمع بين الجلد والرجم اذا زنت اذا زنت - 00:35:47

المحسنة فانه يجلدها بكتاب الله ويرجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وال الصحيح ان الرجم يأتي على الجلد الرجم يأتي على الجلد ترجم ولا تجلد اذا كانت محسنة. وان دما الجلد يكون للبكر. واما - 00:36:17

حكمها الرجب على الصحيح وهو قول الجمهور. قال ايضا بعد ذلك قال حديث سليمان ابن داود عن ابن ابي الزناد عن موسى ابن عقبة عن عبد الله ابن فضل ابن عبد الرحمن ابن فلان عن عبد الحال الاعرج عن علي عن عبيد ابن رافع عن علي - 00:36:37

رضي الله تعالى عنه وذكر حديثا طويلا فيه انه كان اذا قبل الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه ويصنع مثل ذلك ويصنع مثل ذلك اذا قضى قراءته. واذا اراد ان يركع ويصنعه واراد ان يركع - 00:36:57

اذا قضى قراءته واراد يركع رفع يديه وكبر ويصنعه اذا رفع رأسه للركوع ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد اذا قام رفع يديه كذلك وكبر. وهذا الحديث لا بأس به. وقد دل عليه ايضا عجال جاء في في السنن عن - 00:37:17

رضي الله تعالى عنه في هذا الاسلام واصله ايضا حديث ابو حميد الساعدي وجاء ايضا حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في اربع مواضع عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند الرفع والركوع وعند القيام من التشهد الاول هذه الموضع - 00:37:37

كان النبي صلى الله عليه وسلم يرفعها. اما تكبيرة الاحرام فهذا محل اجماع. واما التكبير التكبير عند الركوع عند فالجبور على على القول بها. واما الرابع فقد وقع فيها خلاف الصواب الخلاف فيها اشد. والصواب انها ثابتة عن النبي - 00:37:57

صلى الله عليه وسلم ثبت حديث علي وثبت في حديث ابو عبيده وثبت ايضا في حديث ابن عمر عند البخاري وايضا في هذا دل ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه وهو جالس. فالرفع للدين انما هو في حال القيام. ولذا من الخطأ ان يرفع - 00:38:17

ان يرفع يديه في سجوده او في الرفع من السجود نقول هذا خطأ وهو خلاف السنة. الا اذا صلى جالسا فان له حكم القائم في مواضع في الوقت يرفع فيها القائم. وايضا من الخطأ ما يفعله بعض الاخوة انه اذا اراد ان يقوم للتشهد الاول - 00:38:37

كبر ورفع يديه وهو جالس ثم قام. يقول اذا هذا خطأ هو خلاف ما في الصحيح. قد روى ابو يعلى الموصلي عن ابي هريرة انه كان اذا

اذا قام الاثنين كبر وهو جالس ورفع يديه ثم قال وهذى الزيادة قلنا انها شاذة وانها غير محفوظة وان كان بعث - 00:38:57
في بعض اهل الحديث يصححها لكن الصحيح انها منكرة فيها الظحاك والظحاك لا يتحمل هذا التفرد قال ابو داود قال في حديث
عبيد اذا قال ركعتين كبر ورفع يديه حتى يحال به منكبيه - 00:39:17

اذا ثبت رفع اليدين بعد القيام من حديث ابن ابن عمر ومن حديث من؟ ابي حميد ومن حديث علي رضي الله تعالى عنه هذه ثلاث
احاديث كلها تدل على ان - 00:39:37

النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه لما قام من التشهد الاول. قال حدث عن ابن حفص اخبره الارقاء عن منصورة دجاجة قال فيما
سبق قال حدث علي ابن اسحاق اخبرنا عبد الله اخبره الحجاج عن عطاء الخرساني انه حدث المولى - 00:39:47
عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قال اذا كان يوم الجمعة خرج الشياطين يرددون الناس الى اسواقهم او يربثون الناس
يرثون الناس الى اسواقهم ومعهم الرایات - 00:40:07

الملائكة على ابواب المساجد. يكتبون الناس على قدر منازلهم السابق والمصلي والذي يليه. حتى يخرج الامام تمدنا من الامام فانصت
واستمع ولم يلق كفلان من الاجر. فهذا يدل على فضل التبکير الى صلاة الجمعة. ولا خلاف - 00:40:27
ان التركيز صلاة الجمعة ان انه عمل صالح وان المبكر الى الجمعة حاله كمن قرب بدنه الى الله عز وجل ثم من قرب قرة ثم ك بشك
ومن قرب دجاجة ثم من قرب بيضة حتى يدخل الخطيب وتطوي الملائكة صحفها ثم يجلسون يستمعون - 00:40:47
الخطيب فالتبکير التبکير الى الجمعة اختلف العلماء في وقته فمنهم من ذهب الى انه من طلوع الشمس وبينهم قد ذهب ان اول وقت
التبکير من الرواح اي قبل الزوال بوقت اليسيير بمعنى انه اذا - 00:41:07

ذهب قبل الزواج بعشر دقائق يعني بعد وقت الرواح يبدأ بعد الضحى. يعني الساعة الحادية عشر يبدأ وقت الرواح هي قبل الزوال
بساقة قبل نص ساعة فتكون الخمس ساعات هذى كلها في ساعة واحدة من رحم الساعة الاولى من راح في الساعة الثانية من راح
في الساعة الثالثة هكذا يعني - 00:41:27

الساعة الحادية عشر اولها عشر دقائق هذه الاولى. بعد العشر الساعة الثانية وهذا قول ذلك واما الجمهور فيرون ان يوم الجمعة اثنى
عشر ساعة الساعة الاولى بعد طلوع الشمس وهو الاقرب. ومع ذلك مع ذلك لا تجد في سيرة السلف الصالح - 00:41:47
من كان يذهب مبكرا مع طلوع الفجر. لا تجد هذا في سائر السلف الصالح. وانما كانوا يبكون كما جاء ابن مسعود رضي الله لو اتى
المسجد وفيه وفيه ثلاثة قال رابع ثلاثة او رابع اربعة ليس بعيد بمعنى - 00:42:07

لو بكر وكان قد سبقة الى الجمعة ثلاثة والناس يجلسون الى الله عز وجل يوم القيمة على قدر ذنوبهم من الخطيب يوم الجمعة
حديث علي هذا في اسناده حجاج بن ارطاد ولا يصح وهو ضعيف الحديث. وفي ايضا لولا امرأتي هذه مجھولة - 00:42:27
لا تعرف هذه المرأة مجھولة لا تعرف فالحديث ضعيف فالحديث لا ضعيف ولا يصح لكن من جهة اللغو من لغى فلا جمعة له. ومن
استمع وانصت كانت الجمعة له كفارة الى الجمعة التي تليها. وزيادة - 00:42:47

هذا ثابت في الصحيح. اما ما ذكر هدى من ان عليه من الوزر. كان عليه كفل الوزر. فهذا منكر هذا لا شك ان الكلام والامام يخطب انه
لا يجوز لما فيه من التشويش واذية المسلمين. فالحديثان اسناد ضعيف. ويغلي - 00:43:07
عنه حديث ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه حديث ابو هريرة في الصحيح. قال حدثنا خلف ابن الوليد حدثنا اسرائيل عن ابي
اسحاق عن الحاث عن علي. قال النبي صلى الله - 00:43:27

وسلم لا تقوم الساعة حتى يتلمس الرجل من اصحاب كما تلتمس الضالة فلا يوجد. الحسن الثاني ضعيف ومعنى لا شك ان الصحابة
قرن ينتهي ويفنون كما ذكرت قبل قليل لا يتعدى الناس مئة عام حيث ابن عمر وعلى الارض - 00:43:37
احداث سم منفحة مع انهم يموتون من كان حيا وقت قول النبي صلى الله عليه وسلم ذلك القول. فالصحابة امنة اهل الارض فذهب
اصحابه اتى امتي ما توعد. قال حدثنا خلف الوليد اسرائيل بن اسحاق الحارث عن علي رضي الله تعالى عنه قال وسلم -

00:43:57

قال اعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الربا واكله وشاهديه والمحل والمحل له. هذا الحديث ايضا فيه الحارت لكن وطرق اخرى عن ابن عمر عن ابن مسعود اسناد واسانده صحيح واصله في الصحيح لعنك الربا وموكله هذا اصله في الصحيح والمحل المحل - 00:44:17

اللهو جاء ايضا عن ابن مسعود بأسناد على شرط البخاري فال محل والمحل له ملعون واكل ربا ملعون وموكله ملعون وشاهديه ملعونان قال حدثنا عفان حدثنا شعبة قال اخبرنا ابو اسحاق قال سمعت هبيرة يقول سمعت علي رضي الله تعالى يقول - 00:44:37 عن خاتم الذهب من بنا هذا والحديث في هذا الاسناد في هبيرة بن ابي يربيب الشباني ويقالخارفي وقيل الهمداني وهو قال فيه النسائي قال فيه آآ اخرج له النسائي يحيى وابن عباد لم يترك حديثه وقال - 00:44:57 ابن معين مجھول قال مسلم ممن تفرج عنه ابو اسحاق السبئي ذكر هذا الرجل ذكر هبيرة ابو هذا بما انه وجهه التمیري عنه الا الا ابو اسحاق السبئي. فالحديث ايضا فيه جهالة هذا - 00:45:27

او فيه جهالة هذا الرواية مع ذاك الحديث اصله بال الصحيح من حديث ابن علي ابن ابي طالب كما من بنا قبل قليل رواه مسلم في صحيحه. قال ایوب قال حدثنا عفان عن وهب عن ایوب عن عكرمة عن علي بن ابي طالب. قال لها قال رضي - 00:45:47 الله تعالى عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم يؤدي المكاتب او يؤدى المكاتب بقدر ما ادى قال يودي يودع المكاتب لعله يودع المكاتب بقدر ما ابدأ. المكاتب لعلها المكاتب وليس المكاتب يودي او يصح المكاتب من انه هو الذي كتب في الصحيح المعنى لأن المكاتب هو الذي - 00:46:07

كتب له عتقه على مبلغ من المال. وان قلت المكاتب ايضا من جهة انه اسم فاعل. اي الذي هو الذي كاتب يعني يصح يصح من جهة انه مفعول ويصح على انه اسم فاعل. فلا بأس ان يكون معنيان صحيح ان والمراد بهذا الاثر او هذا هو اسناده صحيح. ان - 00:46:37 اذا كاتب سيده ودفع نصف قيمته ثم قتل فانه نصفه يؤدى دية حر. دية الحر كان قلنا بها الابل. فيدفع في دفع خمسين الابل والنصف الآخر دية ودي تعبت تكون ايش ؟ بالقيمة. ينظر الى قيمته. فيقوم الباقي ويعطى لسيده. يعني يعتقد منه ما يعتقد - 00:46:57

ويودع ببيئة بخمسين من الابل هذا ما عتقه هذا ما عتقه منه والنصف الآخر يقوم قيمة عبد معنا يود المكاتب بقدر ما ادى بقدر ما ادى من كتابته. ثم ذكر حديث سعد بن عبيدة - 00:47:27

عند عبد الرحمن علي وهو الحديث الصحيحين فيمن اوقتنا ان رجلا ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشا وامر عليهم رجلا من الانصار فاوقد نارا يقاتل في الصحيحين انه اغضبوه اغضبوه ثم قال اوقدوا - 00:47:47

اه فلما اوقدوا نارا قال القوا انفسكم فيها فقال ادخلوها فاراد ان يدخلوها طاعة لله ولرسوله سيدخلون. لأن من اطاع الامير فقد اطاع وان عصى فقد عصاني. فلما قال يقول لهم بعضهم بالدخول - 00:48:07

فقال اخرون فقالوا انما فرنا من النار فكيف ندخل فيها فذكر ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم فقال الذين ارادوا يدخلون لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة. لأن هذا على وجه الوعيد - 00:48:27

ان من دخل بعلمه بتحريم ذلك فانه يعاقب بان يبقى فيها ما شاء الله عز وجل فقال الاخرين لقول الحسن وقال لا طاعة في معصية الله. انما الطاعة في المعروف. والحديث في الصحيحين من حديث علي - 00:48:47

رضي الله تعالى عنه قال حدثه ابو جرير حدثنا ابي سمعت الاعمش يحدث عنه عن ابي البختري عن علي رضي الله تعالى عنه الحديث الذي سبق يدل على ان الطاعة انما في المعروف ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. ايا كان ذلك الامر متى ما امر بمعصية - 00:49:07

فلا طاعة له ولا كرامة. انما الطاعة في المعروف. فاذا امرت بمعصية الله قلنا لا سمعا ولا طاعة. وان كان اميرا او ولينا لم يلزم من عدم طاعته له نزع يدنا من الطاعة. فنقول لا سمع ولا طاعة ولا نزع يدا من طاعة. بل نسمع ونطيع في - 00:49:27 امر الله عز وجل به ونعصي ونمتنع فيما امر الله عز وجل بعصيائه. فالطاعة انما تكون في المعروف. الحين الذي ذكر قصة عمر بن

علي رضي الله تعالى عنه في انه بقي عنده بقية من مال فقال ما ما ترون فيها؟ قال - [00:49:47](#)

العضوية لك يا امير المؤمنين فانك تركت اهلك مالك وقال علي وذكرهم بفعل النبي صلى الله عليه وسلم انه لم تطب نفسه حتى تصدق بتلك دنانير فقال عمر له صدقت والله لاشكرنك لاشكرك الاولى والاخيرة - [00:50:07](#)

قال حدثه يونس عن ابن عجلان عن عبد الله بن شداد الهادئ انه جعفر العلي. الحين ذكرناه قبل قليل ذكرنا قبل قليل هو ليقول عند الكرب او الشدة لا الله الا الله الكريم الحليم. سبحان الله وتبارك الله رب العرش العظيم - [00:50:27](#)

الحمد لله رب العالمين هذا اصح من الذي سبق وهي لو قال ما يقولها عند الكرب هنا قال يغفر لك وان كنت مغفورة لك ثم روى عن زادان عن علي قال من ترك موضع شعرة من جنابة لم يصبهها ماء فعل الله تعالى - [00:50:47](#)

في كذا وكذا لا يصلح مرفوعا وانما بالقول علي رضي الله تعالى عنه ولا شك ان معناه صحيح فمعناه ان المسلم غسل الجنابة ان يغسل جميع جسده ولا يجوز له ان يترك شيئا من شعره. نقف على حديث - [00:51:07](#)

اوه الكفд من سبعة اثواب وهو حديث منكر لا يصح هذا الحديث لا يصح. فالنبي كفن بكم؟ في ثلاثة ثواب بيض سحورية. اما حيث على هذا فهو حديث منكر تفرد به عبد الله محمد بن عقيل وهو منكر الحديث في هذا اللفظ اي منكر في هذا اللفظ. والا هو مقابل الحديث في غير ما خالف. فهذا - [00:51:27](#)

ما يدل على خطأ يا عبد الله وبعد ان هذه المنكرات احاديثه. نقد على حديث آآ ابو سعيد عبيد الله ابي سعيد حزب سعيد نعم والله اعلم. ثمانية وعشرين. خمسة وعشرين يا شيخ اه اسناد ضعيف قصة عمر - [00:51:47](#)

ابو علي دا اسنادها لا بأس بها. الحين بس ابي البختية باسم علي. ابو البختري لم يسمى علي فهو منقطع. واوضح؟ طيب حيث ظعيف الانقطاعي نقول حيث ظعيف لانقطاعه. رواتب - [00:52:07](#)

بنفس الاسماء. قال التميمي هذا حديث حسن صحيح لكن الحين هذا فيه انقطاع. لكن ما يقويه قصة العباس مما يقوي الخبر انه ذكر قصة عباس. عندما ذهب اليه عمر بن الخطاب ليقبض الزكاة. وقال هي علي ومثله هي علي ومثلها - [00:52:27](#)

فهذا يقوي الخبر ويدل على ثبوته. اصلها يعني في الصحيحين. اصل في الصحيح حديث حديث ابي هريرة. نعم الله اكبر - [00:52:57](#)